

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٣ لسنة ١٩٨٦

رئيس جمهورية

بإطلاع على الدستور ؛

وبإطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبإطلاع على ما عرضه وزير العدل ؛

## قرار

( المادة الأولى )

يأمر رئيس مجلس الدولة كل من السادة الأساتذة المستشارين وكلاء المجلس :

١- الدكتور / عبد المنعم عبد العظيم عبد القادر جيرة ( على سبيل التذكار )

٢- الدكتور رضوان جمعة منصور ( على سبيل التذكار )

٣- الدكتور / أحمد كمال الدين عبد اللطيف سليمان موسى

٤- الدكتور محمد مرسى السيد بركات

٥- الدكتور هاشم إبراهيم محمد

٦- الدكتور محمد المطلب محمد منيمى ( على سبيل التذكار )

٧- الدكتور أسعد منصور

٨- الدكتور / محمد جودت أحمد محمد الملط

٩- الدكتور أشد مينا حنا

١٠- الدكتور عبد السلام شمت

١١- الدكتور محمد البدرى ( على سبيل التذكار )

١٢- الدكتور بين العباسى المهدي

١٣- الدكتور محمد السيد البيار

١٤- الدكتور حسين على حسنين

١٥- الدكتور محمد قنديل

## ( المادة الثانية )

وكيلا لمجلس الدولة كل من الشادة الأساتذة المستشارين :

( على سبيل التذكار )

عبد الوهاب أحمد محمود

ميرهم مرقص سليمان

توفيق محمد المريوى

( على سبيل التذكار )

يحيى حسن صبرى محمد

أحمد الحسينى عبد المجيد مسلم

كتور / إبراهيم على حسن

عبد السلام عبد السلام مخلص

عبد الغنى محمد حسن

رضا محمود سالم

شحاتة محمد سليمان

عبد الوهاب عويس

عبد المقصود أحمد فرحات

محمود زكى فرغلى

أحمد عطية إبراهيم

عبد الرحمن سلامة علام

عبد العيل صديق محمد راشد

الزكى عبد الرحمن المعنى

عبد على الدين محمد إبراهيم

عطية الله رسلان أحمد فرج

( على سبيل التذكار )

## ( المادة الثالثة )

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ المحرم سنة ١٤٠٧ ( ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٨٦ )

حسنى